

منهج السالكين كتاب الأطعمة ((باب الأيمان))

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. كنا قد وقفنا على باب الايمان والنذور. الايمان هو جمع يمين ان في اللغة واليمين المقصود به هنا الحلف. وهو كون الانسان يحلف على - [00:00:11](#) شيء يفعل كذا وكذا. يقول والله لتتغدى عندي. يقول والله لا اكل عندك هذا يسميه الفقهاء يميناً. فما حكم هذا اليمين؟ ويتكلم المصنف في هذا الباب عن اليمين والنذور. والنذر هو ما يوجبه الانسان على - [00:00:41](#) نفسه مما اصله واجب في الشرع او مندوب اليه. ومن النذور ان يقول الانسان نذر علي ان اصوم ثلاثة ايام. او نذر علي ان اذبح شاة للفقراء والمساكين. فهناك احكام عدة متعلقة بالايمان وبالنذر - [00:01:11](#) اما الايمان فهي مشروعة وثابتة بكتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم واجماع الامة. ذكر الله تبارك وتعالى لييمان في عدة ايات في كتابه. منها قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايماحكم - [00:01:41](#) وقوله تبارك وتعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم. ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان كما في اية المائدة. والنبى صلى الله عليه لم ثبت عنه انه حلف سواء على الفعل - [00:02:08](#) او على الترك على الحلف مثل قوله صلى الله عليه وسلم والله اني لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها فهذا يمين على الفعل. وفيه دلالة على مشروعية التزام اليمين الا اذا كان - [00:02:36](#) هناك ما هو خير منه فيترك اليمين الى ما هو خير منه. ومن يمينه صلى الله عليه وسلم على عدم الفعل حليفه عليه الصلاة والسلام على الا يشرب العسل فانزل الله تعالى يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك - [00:03:06](#) ابتغى مرضاة ازواجك والله غفور رحيم قد فرض الله لكم قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم دل انه حلف على عدم الفعل وقد نقل الاجماع غير واحد من اهل العلم منهم ابن قدامة رحمه الله ان اليمين مشروع - [00:03:36](#) وان له احكام ثابتة. فاذا كان الامر كذلك فاولا باي شيء ينعقد اليمين. يعني هل اليمين تنعقد باي قول هل الايمان تنعقد باي قول وفعل او لابد من شيء معين - [00:04:00](#) اجمع المسلمون على ان اليمين المنعقدة هي التي يحلف فيها بالله عز وجل. ولهذا قال المصنف لا تنعقد اليمين الا بالله كقول الانسان اقسم بالله او بدون فعل القسم بالباء او والله بالواو او تالله بالتاء. فهذا - [00:04:28](#) مما تنعقد به اليمين او اسم من اسماء الله عز وجل. كقول الانسان بالرحمن او والرحمن ولا يصح الرحمن لان التاء خاص بلفظ الجلالة الله او باي اسم اخر من اسماء الله عز وجل بالواو. اقسم بالعزیز اول عزيز - [00:05:05](#) اقسم بالحي القيوم اول حي القيوم. او صفة من صفات الله. كقول المسلم اقسم بوجه الله او بوجه الله او ووجه الله اقسم بيمين الله او بيد الله. اذا هذا كله مما تنعقد به اليمين - [00:05:36](#) جماعا اذا لو ان انسانا حلف باليمين بغير اسم لله عز وجل او بغير صفة من صفات الله فهذا امر محرم. يقول النبي صلى الله عليه وسلم الا ان الله ينهاكم عن ان تحلفوا بابائكم. فمن كان حالفا - [00:06:03](#) فن فليحلف بالله او ليصمت هذا الحديث المتفق عليه. وفي حديث ابن عمر من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك فلا يجوز للانسان ان يقول اقسم براس ابوي او بولدي او بالامانة. او بالنعمة او بالكعبة. او بالرسول - [00:06:33](#) هذا لا يجوز. واما الحلف بايات الله ففيها تفصيل. فان كان يقول الرجل اقسم بايات الله ويقصد القرآن فهذا قسم صحيح ومنعقد. لان

آيات الله منك كلام الله وهو صفة من صفات الله عز وجل. وهكذا لو قال احلف - [00:07:10](#)

آيات الله يقصد الشمس والقمر المخلوقات الآيات الكونية فهذا يمين شركيا لا تعتقد به اليمين. اذا اليمين اذا كان بالله واسمائه وصفاته فهي منعقدة. اذا كان اليمين بغير الله عز وجل كالامانة او النعمة او الشمس والقمر او الكعبة او الرسول صلى الله - [00:07:40](#) عليه وسلم هذا اليمين لا ينعقد. بل يجب على المسلم ان يتوب الى الله تبارك وتعالى من هذا اليمين يجب على المسلم ان يتوب الى الله تبارك وتعالى من هذا اليمين - [00:08:10](#)

ولهذا ايها الاخوة التي فيها الكفارة وتنعقد بها اليمين هي اليمين بالله عز وجل اليمين بالله عز وجل. اذا الحلف بغير الله شرك. لا ينعقد به اليمين فان قال الرجل اقسم بطلاق زوجتي انت - [00:08:30](#)

تعدى عندي هذا يمين وان لم يتعدى الرجل اولا يمين غير منعقدة لانه شرك حلف وان لم يتعدى الرجل وقع الطلاق. لانه لان الطلاق معلق بغدائه. وهذا خطير ولهذا ايها الاخوة الايمان التي تكون زورا - [00:09:00](#)

التي فيها الحلف بغير الله هذه لا تنعقد. يجب على صاحبها التوبة الى الله تبارك وتعالى على الصحيح من اقوال اهل العلم واليمين المنعقدة هي اليمين التي تكون على امر مستقبلي ها - [00:09:30](#)

اليمين المنعقدة هي اليمين او الايمان التي تكون على امور مستقبلية. والله ان تتعدى عندي والله انك تنام عندي. اما الامور الماضية يقول والله تغديت عندك والله اتيتك بالامس هذا ليس من هذا الباب الذي ندرسه. لان الايمان على امور ماضية اما صادقة بارة

رشيدة - [00:09:50](#)

واما كاذبة انت تحلف على شيء مضى اما ان يكون هذا شيء صحيح وقع هذا وقع واما ان يكون هذا الشيء لم يقع فهذا كذب. ولايمان الكاذبة منقسمة الى قسمين - [00:10:24](#)

اذا الايمان على الامور الماضية اما ان تكون صادقة واما ان تكون كاذبة والكاذبة منقسمة الى قسمين ما تعلق بها حق من حقوق العبيد وضياح لحقوقهم فهذا هو اليمين الغموس. اليمين الغموس ان يحلف الانسان على شيء - [00:10:45](#)

يقتطع بها مال امرئ مسلم. يقول والله هذه ارضي. وما هي ارضي هذا امر واقع مستقبلي هذا ما في كفارة يمين بعض الناس يحلف يمين غموس بعدين يجي يقول لي شيخ وش الكفارة؟ ما فيها كفارات. الكفارة في الايمان المنعقدة - [00:11:11](#)

على امور مستقبلية. يجي انسان يقول قلت ابوي والله انك تتعدى معي وما تغدي معي علي هذا الذي فيه الكفار اما الامور الماضية فهي اما صادقة واما كاذبة والكاذبة تنقسم الى قسمين اما فيها - [00:11:37](#)

حق مسلم فهذا اليمين الغموس. والا فهي يمين كاذبة. وكلا اليمينين على خطر اذا هذه المسألة عظيمة. ان ننتبه لها. قال المصنف لابد ان تكون اليمين الموجبة للكفارة على امر المستقبل عمر المستقبل يعني بعد زمن التكلم. بعد زمن الخطاب - [00:12:01](#)

ان كانت على ماض وهو كاذب عالما فهي اليمين الغموس. قال لانسان والله هذا ابنك ومهو ابنه. قال والله هذه مزرعته وهي ما هي ما هي مزرعته. هذا يسمى اليمين الغموس - [00:12:31](#)

اليمين الغموس هو الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث وهو قوله عليه الصلاة والسلام من من حلف على مال ليقتطع من حلف على شيء ليقتطع بها مال امرئ مسلم. او قال من حلف على يمين - [00:12:51](#)

تطع بها شبرا من الارض طوقه الله بسبع اراضين يوم القيامة. وهذا امر خطير طيب ان كان الانسان حلف على شيء ماض يظن صدقه ما هو متيقن الغالب على ظنه انه هكذا - [00:13:21](#)

قال انا شفت امس فلان قال له هناك ما شفته. فغلب على ظنه انه رآه فقال والله شفته. قال اشلون تحلف والرجل ميت قبل سنتين. هذا يسمى يمين على غالب الظن. اليمين - [00:13:43](#)

على غالب الظن في الامور الماضية لغو. اليمين على غالب الظن في الامور الماضية لغ ولهذا قال عز وجل لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم. ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان - [00:14:04](#)

ولغو اليمين له صورتان. الصورة الاولى ان يحلف على امر ماض لا على سبيل الجزم وانما على سبيل غلبة الظن. فيجد الامر

ليس كذلك فهذا لغو اليمين. ليس فيه كفارة - [00:14:27](#)

لكن بشرط الا يعتمد الكذب لانه اذا تعمد الكذب صار غموس الصورة الثانية من لغو اليمين ان يقول الرجل في حديثه رحنا السوق والله شفنا الرجال والله شفنا البضاعة والله اشترينا والثاني يقول له اي والله لا والله هذا يسمى لغو اليمين - [00:14:47](#)

هو اليمين ان يؤتى باليمين ليس مقصودا. وانما درجا في الكلام. لغو اليمين ان يؤتى به في الكلام درجا مثل ما يسميه العامة اليوم تكاية كلام تكاية الكلام فلهو اليمين هذا يقول الله عنه لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم - [00:15:18](#)

يسولف للرجال يقول اه والله ان جينا والله رحنا ومشينا وهذا يقول اي والله زين سويته وهذا هو الله هذا مو يمين هذا لغو اليمين. اذا ما الفرق بين اليمين وبين لغو اليمين؟ في الامور المستقبلية - [00:15:46](#)

لغو اليمين لا يقع في الامور المستقبلية. لغو اليمين يقع في الامور الماضية واضح هذا ولا لا؟ لغو اليمين مات ما تقع ما يقع في الامور المستقبلية المستقبلية انت تتأكد الخبر شلون فيها لغو يمين والله ان تتغدى عندي بكرة. هذا ما يتصور فيه لغو يمين لانه امر

مستقبلي - [00:16:06](#)

الامور التي يتصور فيها لغو اليمين هي الامور الماضية. سواء كان فيها غلبة ظن او لم يكن فيها غلبة ظن. وان ما جاء في درج الكلام. واضح هذا؟ لابد ان نفرق بين اللغو واليمين. لان بعض طلبة العلم اليوم - [00:16:36](#)

حتى صار بعضهم يقول ان الانسان اذا حلف على ضيفه قال والله انك تتغدى وظيفه ما تغدى يقول ما عليه شيء ويمين هذا ما هو صحيح. ما قال احد من الفقهاء هذا الكلام. من اين اتيتم بهذا الفهم - [00:16:56](#)

الائمة الاربعة وغيرهم كلهم متفقون ان اليمين على امر مستقبلي يقع ما في كلام هذا يمين ما يصير لغو اليمين تقول. لذلك قالت عائشة رضي الله تعالى عنها في تفسير الرجل - [00:17:16](#)

قال هو كلام الرجل في بيته كلا والله وبلى والله ونحو ذلك. انت تقول اي والله صار هكذا لا والله ما صار هكذا. اي والله انعم بي. لا والله ما له فايده ها هذا كله من لغو اليمين - [00:17:35](#)

اذا لابد ان نفرق بين لغو اليمين وبين اليمين المنعقدة قلنا لغو اليمين له صورتان. اما يحلف على شيء يغلب على ظنه وقوعه ولم يقع. فهذا من لغو اليمين. واما انه - [00:17:55](#)

يأتي باليمين في درج الكلام على امر ماض. اما الامور المستقبلية هذا ما فيه الا سواني كان بالله عز وجل او باسمائه وبصفاته وهي المنعقدة او بغير اسماء الله وصفاته - [00:18:12](#)

من الشرك والى تناقض. طيب اذا حلف الرجل قال والله لا ادخل بيت فلان. او والله لا اذهب الى فلان فماذا عليه؟ انتبه. اذا حلف الانسان على شيء مستقبلي ينظر - [00:18:32](#)

اذا كان المحلوف عليه امر مباح وهناك ما هو افضل منه امر مندوب او واجب فيترك الامر المباح الذي حلف عليه ويكفر عن يمينه ويأتي الامر المندوب الذي هو افضل او يأتي الامر الواجب - [00:18:52](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم اني لاحلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللت منه تحللت من اليمين يعني يعني كفرت عنه لهذا قال المصنف رحمه الله واذا حنث في يمينه ما معنى الحنث في اليمين؟ الحنث في اليمين - [00:19:13](#)

معناه ان الانسان لا يوفي بيمينه. معنى الحنث عدم الوفاء باليمين. اذا حنث الانسان في يمينه قال المصنف بان فعل ما حلف على تركه قال والله لا ادخل بيت فلان فدخل - [00:19:43](#)

او ترك على ما حلف على فعله قال والله لاضررب فلانا ثم لم يضربه. وجبت عليه الكفارة وجبت عليه الكفارة. طيب اذا كان حلف على امر محرم قال والله لا احضر الجماعة تعين الكفارة خلاص - [00:20:01](#)

اذا حلف على اي امر محرم تعين الكفارة ما امامه شيء ثاني. لو قال والله لاضررب فلانا من تعينت الكفارة ما فيه الان فعل. بل لو فعل اثم واليمين لازمة له. فمن حلف على - [00:20:28](#)

شيء محرم حرم عليه الوفاء. سواء كان فعلا او تركا ووجب عليه الكفارة ومن حلف على مباح فحلف فيه او حنث فيه فعليه الكفارة

ومن حلف على مندوب وتركه وحنث فيه فعليه الكفار - 00:20:48

ومن حنس على واجب قال والله لا اترك الصلاة جماعة فيجب عليه ان يفي حنث فيه عليه الكفارة ايضا مع التوبة. اذا هذه صور كلها مندرجة في حنفي في اليمين. قال المصنف واذا حنث في يمينه بان فعل ما حلف على تركه. او ترك ما حلف على فعله -

00:21:17

عليه الكفارة وجبت عليه الكفارة. وما هي الكفارة؟ قد ذكر غير واحد من اهل العلم اتفاق العلماء على ان من حلف على شيء ثم لم يفعله انه يلزمه لقوله تعالى في المائدة لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم - 00:21:47

الايمان اليمين المنعقدة هي التي ليست غموسا ها ولا لغوا. ما هو اليمين المنعقد الايمان المنعقدة هي التي ليست من جنس الغموس ولا من جنس لغو اليمين. ولكن يؤاخذكم بما عقدتم - 00:22:17

الايمان عقدتم يعني عزمتم عليه بمعنى عاهدتم عقدتم بمعنى اكدتم ولكن بما عقدتم الايمان اي وثقتهم الامر باليمين. فكفارته اذا ما سويت او كان تركا فلم تتركه. حلف انسان قال والله لا اشرب الدخان. يجب عليه ان يفي بهذا الوعد -

00:22:39

بهذا اليمين يجب عليه ان يفي بهذا اليمين فان حنث شرب الدخان فكفارته اطعام عشرة مساكين اطعام عشرة هذه الكفارة فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او - 00:23:15

وتحرير الرقبة. يقول ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كل او في القرآن فهو للتخيير. قاعدة كلية كل او في القرآن فهو للتخيير. اذا الحنف في الكفارة في اليمين فيه الكفارة. ما هي الكفارة - 00:23:38

قال المصنف وجبت عليه الكفار عتق رقبة او اطعام عشرة مساكين او كسوتهم. هو مخير يفعل ايا من هذه الثلاث ايتقوا رقبة رجل او امرأة اما او عبد. بالغ او غير بالغ. او اطعام عشرة مساكين - 00:23:58

وقد جاء في الحديث انه يطعم لكل مسكين منهم مد بر او نصف صاع من غير البر. المد معروف هو ملاء كفي الرجل المعتدل. ونصف الصاع هو مدين ملاء كفي الرجل المعتدل. يطعم عشرة مساكين من اوسع - 00:24:18

ما تطعمون اهليكم يعني مثلا في الكويت عندنا الطعام اللي ياكله اكثر الناس في اليوم والليلة الرز اذا يطعم الرز لو كان في مصر اكثر طعامهم الفول اذا يطعم الفول. لو كان في الهند اكثر طعامهم العدس - 00:24:46

اذا يطعم العدس اذا من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم يكسي عشرة مساكين بماذا يكسيه بما يصح ان يسمى كسوة. في الكويت مثلا عنده ناس ثوب كسوة. في مصر البدلة كسوة. بحسب الاعراف - 00:25:06

لان الغترة ليس بكسوة يمكن الانسان يمشي بدون غترة. لكن ما في انسان يمشي بدون دشداش. اذا الكسوة مرجع ذلك للعرف او كسوتهم. لما قالوا كسوتهم اي كسوة فقراء البلد - 00:25:28

لانه قال من اوسط ما تطعمون اهليكم فرجع هنا وكسوتهم اي كسوة الفقراء في بلدهم في بلد الحالفين. طيب الان عتق رقبة او اطعام عشرة مساكين او كسوتهم. ما وجد - 00:25:47

رقبة ولا وجد ما يطعم ولا وجد ما يكسي ما عنده شيء ماذا عليه؟ قال جل وعلا فمن لم يجد هذه الثلاث اما لم يجد لعدم وجود المال عنده او لم يجد لعدم وجود العبيد والطعام والكساء - 00:26:07

فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام الان ترتيب بعض الناس يغلط اول ما يحذف على يمينه يروح يصوم هذا غلط لا يجوز لمن حانث في يمينه ان يصوم مباشرة انما يسار الى الصوم - 00:26:29

بعد العجز عن الامور الثلاثة. يصار الى الصوم بعد العجز عن الامور الثلاثة. اذا لم يستطع عتق رقبة ولم يطعم يستطع الطعام عشرة مساكين لم يستطع كسوة عشرة مساكين بعد ذلك يصوموا ثلاثة ايام متفرقات متتاليات - 00:26:49

الامر فيه واسع. قال تعالى ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم يقول بعض الناس هل يجزئني انا اطلع عشرة دنائير نقول دينار تخرج لا يجزئ في كفارة اليمين لابد من الاطعام او الكساء. لكن لو وكلت اللجنة واللجنة اشترت الطعام - 00:27:09

اعطت الطعام لهم فهذا مجزئ لا بأس بذلك. قال المصنف رحمه الله فان لم يجد اي الثلاثة السابقة صام ثلاثة ايام متتاليات افضل لقول ابن مسعود فصيام ثلاثة ايام متتابعات تفسيرا او قراءة - [00:27:35](#)

فان لم يصم ثلاثة ايام متتابعات صامهن مفردات اثنين وخميس واثنين. قال المصنف رحمه الله وعن عبد الرحمن ابن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلفت على يمين فرأيت خيرا فرأيت غيرها - [00:27:55](#)

خيرا منها فكفر عن يمينك. وهذا توجيه من النبي الكريم صلى الله عليه وسلم لامته. يرشده الى الخير. فرأيت غيرها خيرا منها قلت والله ما ازور عمي شفت ان زيارة عمك يترتب عليه قطيعة الرحم - [00:28:15](#)

اذا وصله خير فكفر عن يمينك وزر عمك. وات الذي هو خير متفق عليه. قال وفي الحديث من حلف على يمين فقال ان شاء الله فلا حنث عليه رواه الخمس. اذا هذه مسألة مهمة - [00:28:35](#)

متى لا يجب في الحنث شيء؟ اذا كان استثنى في يمينه. قال والله تتغدى عندي ان شاء الله هذا ما عليه شيء تغدى عنده ولا ما تغدى قال والله لاذهبن غدا الى العمرة وجاء غدا ما راح العمرة هذا - [00:28:55](#)

عليه كفارة يمين. الثاني ذكي. قال والله لأذهبن غدا الى العمرة ان شاء الله. ما علي شيء. اذا لم يذهب. فأني يمين اي يمين اتصل به الاستثناء فانه لا حنث فيه. سواء كان الاستثناء - [00:29:16](#)

متصلا بالكلام او منفصلا انفصالا يسيرا. اما لو كان الانفصال طويلا قال لضيغه والله انك تتغدى عندي وراح مشى وصل البيت قال مع نفسه تعال يمكن هذا ما يجي قال ان شاء الله هذا الاستثناء لا ينفعه - [00:29:36](#)

لابد ان يكون الاستثناء متصلا باليمين. لكن لو تخلله كلام قليل لا يضر. مثلا قال والله انك تغدى عندي قال للرجال قل ان شاء الله قال ان شاء الله اذا لا يحنث - [00:30:03](#)

واضح هذا؟ الاستثناء اليسير الاستثناء الذي يعقبه انقطاع يسير لا يضر لا يقع فيه الحنث ان شاء الله تعالى. قال المصنف رحمه الله ويرجع في الايمان الى نية الحالف. هذه المسألة مهمة الان - [00:30:18](#)

ما الذي نعتبره؟ هل نعتبر فيه نية الحالف ولا نية المحلوف ان كان لا يترتب عليه حق لاحد فنية الحال فيه هو المعتبر منو اللي يحلف؟ نيته ومعتبر. قال والله انك تاكل عندي. ها - [00:30:38](#)

والله انك تاكل عندي. جاء الظيف اكل ثمرة قال انا بمشي. شلون انا حالف؟ قال ايه انت قلت والله انك تاكل عندي انا اكلت تمر انتهت قال الحالف بس هذا مو نيته. نيته ذبيحة. اذا اكله التمرة لا يخلصه من نيته. فهنا هذه المسألة - [00:31:03](#)

لانه في الحلف الذي لا يتعلق فيه حقوق على الاخرين نية الحال فيه هو المعتبر. نية الحالف هي المعتبرة. هذي مسألة مهمة. نية الحال في هي المعتبرة. قال ثم الى - [00:31:26](#)

سبب الذي هيح اليمين وهذه الثانية. ثم الى السبب الذي هيح اليمين. مثلا قال الرجل لزوجته والله لتذهبن الى بيت ابيك والله لتذهبن الى بيت ابيك فقالت المرأة ان شاء الله ابشر. ابشر يا ابو فلان. ابرك ان شاء الله. اروح بعد عشرة ايام - [00:31:46](#)

الان اتصل ان رأى للشيخ يقول انا حلفت قلت حق زوجتي والله لتذهبن الى بيت ابيك. انتبهي الان وهي قالت بروح بعد ثلاثة ايام انا حانث ولا ماني حانث. تقول وش نيته؟ قال والله يا شيخ ما كان عندي نية ولا في قلبي شيء. يعني - [00:32:20](#)

ما في قلبه في ذاك اللحظة شيء لا الان لا بعدين ما ما خطر بباله اصلا. ما دام ما خطر بباله شيء السبب الذي هيح اليمين نقول وش السبب الي خلاك تحلف؟ قال السبب الي خلاني احلف ان ابوها اتصل وقال - [00:32:40](#)

وراك ما تجيب بنتي؟ قالت بعدين قلت لها والله لتذهبن. قلنا خلاص الان لابد ان تذهب الان اليوم والا اصبحت في يمينك. اذا اذا لم يكن للحالف نية فيرجع لمعرفة النية يرجع الى الى - [00:33:00](#)

السبب الذي جعله يحلف هذا معنى قوله ثم اذا السبب الذي هيح اليمين اي كان سببا في انعقاده ثم الى اللفظ الدال على النية والارادة. بعض الناس اليوم يحلف على يمين وهو ما يبي اليمين - [00:33:20](#)

انتبه الان. يحلف بلفظ اخر هو يريد اليمين. ها قال له مثلا لو حلف بلفظ دال على النية لو قال والله لتشربن عندي قلنا الان طيب

وش يشرب عندك؟ شني نيتك؟ قال اللبن. الان ما في اللفظ ما يدل على نيته - 00:33:40

لكن صرح بنيته فعلمنا نيته. في شرب الرجل لبن عنده. طيب اذا قال والله لا تروح عند الابل وتشرب. الان اللفظ يدل على ان

المقصود لبن الابل. لانه ذكر مع الشرب - 00:34:11

بالابل فاللفظ بقرينته يدل على ان المراد اللبن. هذه مسألة مهمة اذا العبرة في الايمان نية الحالف فان لم تكن نية فالسبب المهيج واذا

لم يكن سبب مهيج فاللفظ المقارن - 00:34:31

اللفظ المقارن. الا في الدعاوى وهذه قضية مهمة. اذا كان اليمين يترتب عليه حقوق للناس فهنا نية الحالف غير معتبرة شرعا فلان

احمد يطالب خالد بفلوس. قال له القاضي الاحمد شنو دليلك؟ قال ما عندي - 00:34:51

دليل خله يجي خالد ويحلف بالله ان اني ماله مالي شيء عنده القاضي الان القاضي لما طلبه ماذا يريد منه؟ يريد منه ان يقول اي نعم

يطالبني او لا يطالبني صحيح - 00:35:17

اذا نية القاضي اظهار الحق بيمينه. ونية احمد في طلبه قال له قال احلف شنو نيته؟ نيته ان لعله يرجع ولا يحلف صح ولا لا؟ ويعطيه

الحق. فقال عند القاضي اللي هو خالد ولا فلان قال والله ما له شيء عندي. ها - 00:35:37

وقصد بكلمة ما له شيء عندي قصد شيء ثاني. قصد والله ما بمعنى الذي والله الذي له عندي مشيت على القاضي وعلى الرجال هل تبرأ

ذمته؟ هل نقول والله ما حلف يمين هذا شاطر؟ ما لنا علاقة بنيته. العلاقة - 00:36:06

الان ايش فهم القاضي وايش فهم المدعي القاضي فهم انه ليس عنده شيء لاحمد. المدعي فهم انه اليمين انه ليس له شيء اذا ذمته

تبرأ ولا ما تبرأ لا تبرأ فهو يمين غموس. واضح؟ اذا نلاحظ الان التعاريض في - 00:36:29

ايمان المترتبة فيها الحقوق نية الحالف فيها غير معتبرة. لكن النية معتبرة فيما ليس فيه بحقوق للآخرين فنية معتبرة. لو جيت بيت

انسان قال لك اجيب لك غدا قلت والله اني متغدي وانت تقصد - 00:36:52

بالامس فنيتك معتبرة وليس هذا كذب. هذا بعض ما يتعلق بالايمان ان شاء الله ناخذ النذور في الدرس القادم وهو الاخير ان شاء الله

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 00:37:12